والثاني كقوله تعالى (لاَ بَيْعٌ فِيهِ وَ لاَ خُلَّةٌ) في قراءة مَنْ رفعهما ولا يجوز لك إِذا رفعت الأول أن تنصب الثاني .

ثم قلت أو الكَسْر وهو خمسةٌ العلَم المختُومُ بِوَيْهِ كَسِيبَوَيْهِ وَالْجَرْمِيُّ يُجِيزُ مَنْعَ صَرْفِهِ وَفَعَالِ للأَمْرِ كَنَزَالِ وَدَرَاك وَبَنُو أَسَدٍ تَفْتَحُهُ وَفَعَالِ سَبَّا للمؤنث كَفَسَاقِ وَخَبَاثِ ويختصُّ هذا بالنداء وَيَنْقَاسُ هُوَ وَنَحْوُ نَزالٍ مِنْ كلِّ فِعْلٍ ثُلاَثيٍّ تَامٍّ وَفَعَالِ عَلَماً لِمُؤنَّثِ كَحَذَامِ في لغَةِ أهْلِ الحِجَازِ وَكَذَلِكَ أمْسِ عِنْدَهُمْ إِذَا أُرِيدَ بِهِ مُعَيَّنٌ وَأَكْثَرُ بَني تميمٍ يُوَافِقُهُمْ فِي نَحْوِ سَفَارِ وَوَبَارِ مُطْلَقاً وَفي أمْسِ في الْجَر والنَّصْبِ وَيَمْنَعُ الصَّرْفَ في الْبَاقي